الفـــردوس

الفردوس القابضة ش.م.ع

Al Firdous

Al Firdous Holding P.J.S.C

تقرير الحوكمة

لشركة الفردوس القابضة (ش.م.ع)

للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012

السادة المساهمين الكرام

التزاماً من مجلس إدارة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) بقرار معالي وزير الاقتصاد رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي،
وإيماناً منا بأهمية تطبيق هذا القرار لأثره الفعّال في تطوير أداء الشركة وحماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح فيها بشكل خاص، ومساهمة الشركة المطبقة له مع الشركات الأخرى والجهات الرسمية الرقابية في توفير بيئة أعمال شفافة ونزيهة في السوق والدولة بشكل عام.
فإننا نقدم لكم تقريرنا عن حوكمة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012.

وتجدر الإشارة إلى أن توقيت إصدار هذا التقرير تم بناء على كتاب هيئة الأوراق المالية والسلع بتاريخ 2009/12/31 رقم إ/خ/2009/2699/ا.ب والذي جاء فيه ما يلي: " **وعليه، تلتزم شركة الفردوس القابضة بتقديم تقرير الحوكمة مع تقريرها السنوي وذلك وفقاً للمواعيد القانونية لتقديم التقرير السنوي**".

كما أن هذا التقرير تمت كتابته وفق الضوابط المذكورة في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، ووفق تعاميم هيئة الأوراق المالية والسلع التالية:

1. تعميم رقم إ/خ/2011/1398/ر.ن وتاريخ 2011/11/22 والخاص بنموذج تقرير الحوكمة المعتمد للعام 2011.
2. تعميم رقم إ/خ/2011/1545/ر.ن وتاريخ 2011/12/08 بشأن تطبيق ضوابط الحوكمة في الشركة.
3. تعميم رقم إ/خ/2012/92/ر.ن وتاريخ 2012/01/24 والخاص بتوضيح بعض بنود نموذج تقرير الحوكمة المعتمد للعام 2011.
4. تعميم رقم إ/خ/2012/366/ر.ن وتاريخ 2012/02/27 بعنوان: تأكيد بشأن الإفصاح عن تقرير الحوكمة المعتمد للعام 2011.
5. تعميم رقم إ/خ/2012/706/ر.ن وتاريخ 2012/04/30 بشأن تطبيق ضوابط الحوكمة في الشركة.

الشيخ خالد بن زايد بن صقر آل نهيان
رئيس مجلس الإدارة

الفـــردوس القـــابـــضـــة ش.م.ع.
Al Firdous Holding P.J.S.C
P.O.Box: 25233, Dubai, U.A.E. ص.ب.٢٥٢٣٣، دبـــي، ا.ع.م

أولاً: ممارسة حوكمة الشركة:

أ. **كيفية تطبيق الشركة للمبادئ الواردة في حوكمة الشركات:**

1. **تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بما يتوافق مع قرار هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (32/ر) لسنة 2007 بشأن ضوابط حوكمة الشركات المساهمة العامة ومعايير الانضباط المؤسسي:**

بعد إصدار قرار هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (32/ر) لسنة 2007 بشأن ضوابط حوكمة الشركات المساهمة العامة ومعايير الانضباط المؤسسي بتاريخ 2007/04/09 ، بدأت الشركة مبكراً بوضع برنامج زمني لها لبدء تطبيق ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، وأصدرت الجمعية العمومية غير العادية والتي انعقدت بتاريخ 2009/07/23 قرارها باعتماد التعديلات المقدمة من مجلس الإدارة على عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع قرار هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (32/ر) لسنة 2007 بشأن ضوابط حوكمة الشركات المساهمة العامة ومعايير الانضباط المؤسسي، وقد تم نشر إعلان تعديل النظام الأساسي حسب قرار الجمعية العمومية غير العادية السالف ذكره بناء على قرار معالي وزير الاقتصاد رقم (411) لسنة 2009 بتاريخ 11 أغسطس 2009 في شأن تعديل النظام الأساسي لشركة الفردوس القابضة – شركة مساهمة عامة.

2. **إعداد الأدلة والقواعد الإجرائية:**

وبعد إصدار قرار معالي وزير الاقتصاد رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، قامت الشركة بإنجاز التالي:

2.1 إعداد دليل القواعد الإجرائية لحوكمة شركة الفردوس القابضة، والذي تضمن كافة الضوابط والمعايير والإجراءات التي يجب على الشركات الالتزام بها لتحقيق الانضباط المؤسسي في إدارة الشركة وفقاً للمعايير والأساليب العالمية، وتحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة وتأخذ في الاعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

2.2 إعداد قواعد السلوك المهني لشركة الفردوس القابضة.

3. **قرارات مجلس الإدارة المتعلقة بالحوكمة:**

3.1 قام مجلس الإدارة السابق في اجتماعه الذي انعقد بتاريخ 2010/05/24 باتخاذ القرارات المتعلقة بالحوكمة وذلك حسب التالي:

أ. تشكيل لجنة التدقيق ولجنة المتابعة والمكافآت وتحديد اختصاص وصلاحيات كل لجنة.

ب. تأسيس إدارة الرقابة الداخلية وتعيين رئيس لهذه الإدارة، وتحديد صلاحياتها، ووضعها في الهيكل التنظيمي للشركة.

ج. اعتماد وإصدار بيان القواعد والإجراءات التي تحكم تعاملات أعضاء مجلس إدارة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) وموظفيها في الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشقيقة لها.

د. اعتماد قواعد السلوك المهني لشركة الفردوس القابضة.

هـ. اعتماد دليل القواعد الإجرائية لحوكمة شركة الفردوس القابضة.

3.2 قام مجلس الإدارة (المنتخب في الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة الفردوس القابضة التي انعقدت بتاريخ 2011/07/27) باتخاذ الإجراءات والقرارات المتعلقة بالحوكمة في اجتماعه الأول الذي انعقد بتاريخ 2011/08/14 وذلك حسب التالي:

أ. توقيع السادة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على نموذج إقرار عضو مجلس الإدارة المستقل.

ب. إعادة تشكيل كل من لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت بناء على التشكيلة الجديدة لأعضاء مجلس الإدارة وتحديد اختصاص وصلاحيات كل لجنة.

ب. <u>تنفيذ الشركة للأحكام الواردة في حوكمة الشركات:</u>

مما تقدم فإن الشركة تقوم بتنفيذ الأحكام الواردة في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

وتسعى الشركة في الوقت الحالي على استكمال الهيكل الإداري لإدارة الرقابة الداخلية في الشركة من خلال عملها على إعادة هيكلة أعمال الشركة، وذلك بعد أن قامت بتعيين رئيس لهذه الإدارة.

ثانياً: تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية:

أ. <u>قواعد العمل التي اعتمدتها الشركة بخصوص تعاملات أعضاء مجلس إدارة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) وموظفيها في الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشقيقة لها:</u>

قرر مجلس إدارة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) في اجتماعه رقم (11) الذي انعقد يوم الاثنين الموافق 2010/05/24 وضع القواعد والإجراءات التي تحكم تعاملات أعضاء مجلس إدارة شركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) وموظفيها في الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشقيقة لها، موضع التنفيذ.

وهي على التفصيل التالي:

1. *لا يجوز لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها العام أو أي شخص من الموظفين المطلعين على البيانات الأساسية للشركة التصرف بنفسه أو بواسطة غيره بالتعامل في الأوراق المالية للشركة أو في الأوراق المالية للشركة الأم أو التابعة أو الحليفة أو الشقيقة (إن وجدت) وذلك خلال الفترات التالية :*

أ. *قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية من شأنها أن تؤثر على سعر السهم صعوداً أو هبوطاً إلا إذا كانت المعلومة ناتجة عن أحداث طارئة ومفاجئة.*

ب. *قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف السنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية.*

وتُراعى أحكام القانون عند قيام أي من الأشخاص المشار إليهم أعلاه بالتصرف بنفسه أو بواسطة غيره بالتعامل في الأوراق المالية للشركة أو في الأوراق المالية للشركة الأم أو التابعة أو الحليفة أو الشقيقة (إن وجدت)، ويقع باطلاً أي تعامل يخالف ذلك.

2. *يقع باطلاً أي تعامل في الأوراق المالية يجريه أي شخص إذا:-*

أ. *جرى التعامل بناءً على معلومات غير مُعلنة أو غير مُفصح عنها يكون قد علم بها المتعامل بحكم منصبه .*

ب. *كان المتعامل هو رئيس مجلس إدارة الشركة أو عضو مجلس إدارتها أو موظفاً فيها واستغل معلوماته الداخلية عن الشركة في تعامله .*

3. *يحظر على أي شخص – سواءً بمفرده أو بالتواطؤ مع الغير- القيام بأي تصرف أو تعامل من شأنه التغرير أو التضليل بالمستثمرين، بما في ذلك:*

أ. *تنفيذ عملية/عمليات تداول على ورقة مالية معينة، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذه الورقة المالية، أو بهدف التأثير على سعرها (ارتفاعاً، انخفاضاً، تثبيتاً للسعر) أو حجم تداولها في السوق، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.*

ب. *إدخال و/أو تعديل و/أو إلغاء أمر/أوامر شراء أو بيع ورقة مالية معينة، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذه الورقة المالية، أو بهدف التأثير على سعرها أو حجم تداولها في السوق، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.*

4. *يتعين على أعضاء مجلس الإدارة وموظفيها ممن لهم حق الإدلاء بتصريحات بالنيابة عن الشركة الالتزام بأن تكون تصريحاتهم والمعلومات التي يدلون بها مطابقة للواقع وتعكس وضع الشركة الحقيقي، وأن يتم الالتزام بقواعد الإفصاح وطرقها المحددة من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع.*

5. *يتعين على أعضاء مجلس الإدارة وجميع موظفيها عدم التصريح أو تسريب أي معلومات عن اعتزام الشركة زيادة أو تخفيض رأسمال الشركة أو أي حدث مهم ينتج عنه مضاربات على الأسهم والتأثير على سعر السهم في السوق، وأن يتم الالتزام بقواعد الإفصاح وطرقها المحددة من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع.*

6. *ويحظر أيضاً على المطلعين على المعلومات الداخلية أن يطلعوا أي شخص آخر عليها ما لم تكن له صفة قانونية ثابتة تخوله ذلك الإطلاع.*

7. *لا يجوز لأي شخص نشر الإشاعات عن بيع أو شراء الأسهم بغرض تحقيق الربح غير المشروع.*

8. *يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بالتصريح خطياً عند انتخابه وفور استلام مهامه عن الأوراق المالية التي يملكها أو تملكها زوجته وأولاده القصر، وكذلك مساهماته ومساهمات زوجته وأولاده القصر لدى أي وسيط، كما يلتزم بالتصريح خطياً عن أي تغيير يطرأ على ذلك خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ علمه بالتغيير، كما يلتزم بهذا التصريح مدير عام الشركة ونائبه.*

9. *على رئيس مجلس الإدارة فى الشركة وأى عضو من أعضاء مجلس إدارتها أو مديرها العام إذا بلغت نسبة مساهمته ومساهمات زوجته وأولاده القصر (15%) من أسهم الشركة الحصول على موافقة السوق الخطية المسبقة قبل الشروع فى أى عملية شراء للأسهم تؤدي إلى زيادة هذه النسبة.*

10. *لا يجوز أن يشغل عضوية مجلس إدارة الشركة عضو مجلس إدارة شركة وساطة أو وسيط مالي أو ممثل لوسيط مالي.*

11. *للمجلس إلزام أي موظف من موظفي الشركة بالإفصاح عن نشاطاته بالأوراق المالية، وتقديم أية بيانات ذات صلة بنشاطه.*

12. *للمجلس في سبيل القيام بواجباته أن يأمر بإجراء أي تحقيق يرى ضرورة إجرائه تطبيقاً لأحكام هذه القواعد.*

ب. <u>مدى التزام أعضاء مجلس الإدارة بمتطلبات الإفصاح المقررة بموجب أحكام القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بمقتضاه بشأن تعاملاتهم في الأوراق المالية:</u>

لم يقم أعضاء مجلس الإدارة وموظفيها وأقاربهم من الدرجة الأولى (الزوجة والأولاد) خلال السنة المالية المنتهية في 2012/03/31 بالتعامل بالأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة.

ثالثاً: تشكيل مجلس الإدارة:

أ. <u>تشكيل مجلس الإدارة حسب فئات أعضائه، والبيانات الخاصة بهم والخبرات والمؤهلات التي يتمتعون بها، وبيان مدة عضويتهم في مجلس الإدارة:</u>

حسب النظام الأساسي للشركة فإن مجلس الإدارة يتكون من سبعة أعضاء، يتم انتخابهم في الجمعية العمومية العادية بطريقة التصويت التراكمي كل 3 سنوات.

الفردوس القابضة ش.م.ع
Firdous Holding P.J.S.C.
DUBAI-UAE

وقد تم انتخاب المجلس الحالي في اجتماع الجمعية العمومية العادية التي انعقدت بتاريخ 2011/07/27، وهم السادة التالية أسماؤهم:

م	اسم العضو والمنصب	صفة العضوية	الخبرات والمؤهلات	مدة العضوية
1	الشيخ / خالد بن زايد بن صقر آل نهيان (رئيس مجلس الإدارة)	تنفيذي غير مستقل	بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة بوسطن ودرس الدكتوراه في الشؤون المالية بجامعة ولاية ميتشجن. يدير ويرأس عدة شركات	منذ 2002/10/30
2	الدكتور صالح جميل ملائكة	غير تنفيذي غير مستقل	دكتوراه في المالية والاستثمار بكالوريوس وماجستير في الهندسة. يدير ويرأس عدة شركات	منذ 2005/08/17
3	السيد / سعيد خليفة الرميثي	غير تنفيذي مستقل	بكالوريوس في التربية وعلم النفس، جامعة الإمارات. يدير ويرأس عدة شركات	منذ تأسيس الشركة في يونيو 1998
4	الشيخ / محمد بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي	غير تنفيذي غير مستقل	بكالوريوس في التجارة والتسويق من الجامعة الأمريكية في الشارقة. يدير ويرأس عدة شركات	منذ 2006/05/30
5	الشيخ / ذياب سلطان ذياب صقر آل نهيان	غير تنفيذي غير مستقل	أعمال حرة	منذ 2011/07/27
6	السيد / عادل أحمد خليفة محمد الفلاسي	غير تنفيذي مستقل	دبلوم عالي في الالكترونيات الصناعية من كليات التقنية العليا يتابع حاليا دراساته العليا في كلية إدارة الأعمال ستراثكلايد في اسكتلندا. المدير التنفيذي لقطاع الدعم الاستراتيجي في مكتب رئيس الوزراء	منذ 2011/07/27
7	السيدة / لبنى قاسم محمد يوسف بستكي	غير تنفيذي مستقل	بكالوريوس في القانون من جامعة برونيل، انكلترا، وشهادة دراسات عليا في القانون من جامعة ليدز، انكلترا. مديرة إدارة التشريعات الاقتصادية في وزارة الاقتصاد	منذ 2011/07/27

ب. **عضوية أعضاء مجلس الإدارة في أية شركات مساهمة أخرى ومناصبهم في أية مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة:**

م	اسم العضو والمنصب	العضوية في شركات مساهمة أخرى في الدولة والمناصب في أية مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة
1	الشيخ / خالد بن زايد بن صقر آل نهيان (رئيس مجلس الإدارة)	– رئيس مجلس إدارة الشركة الإسلامية العربية للتأمين – سلامة – رئيس مجلس إدارة معهد روشستر للتكنولوجيا – سلطة واحة دبي للسيليكون – عضو مجلس إدارة هيئة الأعمال الخيرية – عضو مجلس مؤسسة حميد بن راشد النعيمي للتطوير والتنمية البشرية – رئيس اتحاد الإمارات للشراع والتجديف
2	الدكتور صالح جميل ملائكة	الرئيس التنفيذي للشركة الإسلامية العربية للتأمين – سلامة
3	السيد / سعيد خليفة الرميثي	لا يوجد في الوقت الحالي
4	الشيخ / محمد بن صقر بن خالد القاسمي	لا يوجد في الوقت الحالي
5	الشيخ / ذياب سلطان ذياب صقر آل نهيان	لا يوجد في الوقت الحالي
6	السيد / عادل أحمد خليفة محمد الفلاسي	المدير التنفيذي لقطاع الدعم الاستراتيجي في مكتب رئيس الوزراء
7	السيدة / لبنى قاسم محمد يوسف بستكي	مديرة إدارة التشريعات الاقتصادية في وزارة الاقتصاد

ج. **مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:**

1. استناداً إلى دليل القواعد الإجرائية لحوكمة شركة الفردوس القابضة وبناء على القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 فإن لجنة الترشيحات والمكافآت تقوم بإعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة، ومراجعتها بشكل سنوي، مع مراعاة أحكام المادة (118) من القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984 في شأن الشركات التجارية والقوانين المعدلة له.
2. وتتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي للشركة، كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريفاً أو أتعاباً إضافية أو مرتباً شهرياً بالقدر الذي يقرره مجلس الإدارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهوداً خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة

الشركة، وفي جميع الحالات يجب أن لا تزيد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة على 10% من الربح الصافي بعد خصم الاستهلاكات والاحتياطي وتوزيع ربح لا يقل عن 5% من رأس المال على المساهمين.

3. لم يتم صرف أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2011/03/31.
4. أما فيما يتعلق بالسنة المالية المنتهية بتاريخ 2012/03/31 فإن مجلس الإدارة سوف ينظر في حال وجود مقترح من لجنة الترشيحات والمكافآت لعرضه على الجمعية العمومية لإقراره وفق النظم والقوانين المعمول بها.
5. قرر مجلس الإدارة بتاريخ 2012/06/10 بعد مناقشة توصية لجنة الترشيحات والمكافآت اعتماد صرف مبلغ 10,000 درهم في اليوم الواحد لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بدل حضور اجتماع مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية وذلك حسب حضور كل عضو لهذه الاجتماعات.

د. **<u>عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي عقدت للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012:</u>**

عقد مجلس الإدارة عدة اجتماعات للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012، وذلك حسب التالي:

1. 2011/08/14
2. 2011/09/20
3. 2011/11/02
4. 2012/02/09
5. 2012/06/10
6. 2012/06/27

وكان عدد مرات الحضور الشخصي لجميع الأعضاء حسب التالي:

م	اسم العضو والمنصب	عدد مرات حضور الاجتماعات
1	الشيخ / خالد بن زايد بن صقر آل نهيان – رئيس مجلس الإدارة	6
2	الدكتور صالح جميل ملائكة	4
3	السيد / سعيد خليفة الرميثي	5
4	الشيخ / محمد بن صقر بن خالد القاسمي	5
5	الشيخ / ذياب سلطان ذياب صقر آل نهيان	6
6	السيد / عادل أحمد خليفة محمد الفلاسي	6
7	السيدة / لبنى قاسم محمد يوسف بستكي	3

وكان تغيب بعض الأعضاء بأعذار قبلها المجلس.

الفردوس القابضة ش.م.ع
Firdous Holding P.J.S.C
Dubai-UAE

هـ. **المهام والاختصاصات التي فوضها مجلس الإدارة إلى الإدارة التنفيذية:**

1. يقوم مجلس الإدارة من خلال القرارات التي اتخذها في اجتماعاته خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 بممارسة كافة المهام والاختصاصات بالنيابة عن الشركة فيما يتعلق بتنفيذ استراتيجيات الشركة وأعمال الإدارة العليا للشركة وتمثيل الشركة في التوقيع على المستندات والعقود لدى وزارة العمل وإدارة الجنسية والإقامة والدائرة الاقتصادية وغرفة تجارة وصناعة دبي ووزارة الاقتصاد وهيئة الأوراق المالية والسلع وتوقيع عقود الإيجار وتجديدها وجميع المستندات ذات الصلة.
2. كما قام المجلس بتفويض كل من الشيخ خالد بن زايد بن صقر آل نهيان – رئيس مجلس الإدارة والسيد / شريف أحمد التلاوي – المدير المالي بالتوقيع بالنيابة عن الشركة على البيانات المالية للشركة الفصلية والسنوية للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 والإفصاح عنها حسب الأصول.
3. كما قام الشيخ خالد بن زايد بن صقر آل نهيان بصفته رئيس مجلس الإدارة بمنح كل من السيد / شريف أحمد التلاوي – المدير المالي للشركة والسيد / أحمد إبراهيم رفاعي – سكرتير الشركة منفردين صلاحيات التوقيع على جميع المراسلات مع سوق دبي المالي.
4. ومن ناحية الوحدات التي تديرها الشركة فيقوم السيد / شهاب محمود لطفي المدير العام لفناء الواحة للشقق الفندقية بصفته الوظيفية بأداء مهام الإدارة اليومية لهذا الفندق بالتنسيق والتعاون مع السيد / شريف أحمد التلاوي – المدير المالي للشركة.

و. **كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة ووظائفهم وتواريخ تعيينهم ومجموع الرواتب والمكافآت المدفوعة لهم:**

م	الاسم	الوظيفة	تاريخ التعيين	الرواتب سنوي/درهم	المكافآت سنوي/درهم
1	السيد / شريف أحمد التلاوي	المدير المالي للشركة	2008/08/15	360,000	–
2	السيد / شهاب محمود لطفي	المدير العام لفناء الواحة للشقق الفندقية	2011/02/10	300,000 + سكن	–

ز. **تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح):**

إن الأطراف ذات العلاقة تمثل بعض المساهمين الرئيسيين وبعض أعضاء مجلس الإدارة والمنشآت التي تحت الرقابة أو الرقابة المشتركة أو التأثير الجوهري من قبل تلك الأطراف.

إن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة هي كما يلي:

1. مستحقات ودفعات مقدمة:

البيان	31 مارس 2012 درهم	31 مارس 2011 درهم
مستحقات من مجموعة بن زايد	5,782,160	5,782,160
دفعات مقدماً لشراء عقارات	289,939,984	289,939,984
الإجمالي	**295,722,144**	**295,722,144**

إن الدفعة المقدمة مقابل شراء عقارات تمثل دفعات تمت من خلال مجموعة بن زايد لشراء أرض في دبي، وقد تعهدت مجموعة بن زايد بضمان المبلغ الإجمالي عن طريق التنازل عن عقارات إلى الشركة بقيمة عادلة لا تقل عن المبلغ المذكور.

2. ضمان للمبلغ المدين من بيع المحفظة الاستثمارية:

قامت مجموعة بن زايد بضمان المبلغ المدين من بيع المحفظة الاستثمارية بقطعة أرض في دبي، الإمارات العربية المتحدة، وتم تقييمها من قبل مستشار عقارات مستقل بمبلغ 640,000,000 درهم كما في 31 أكتوبر 2008.

ويقصد بالمبلغ المدين من بيع المحفظة الاستثمارية هو مبلغ 326,789,701 درهم مستحق القبض من الشركة العربية الإسلامية للتأمين، لابوان، ماليزيا، نتيجة بيع المحفظة الاستثمارية الخاصة بشركة الفردوس القابضة والتي تتألف من شركة مجموعة الفردوس الفندقية المحدودة للفنادق والموجودات الاستثمارية والتمويلية والإسلامية لدى شركة المسعى للتطوير العمراني (تعرف معاً بالمحفظة الاستثمارية) وذلك بدءًا من تاريخ 1 يناير 2009. (يرجى العودة إلى الإيضاحات المذكورة في تقرير البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 مارس 2012).

3. الدائنون والمبالغ المستحقة الدفع:

البيان	31 مارس 2012 درهم	31 مارس 2011 درهم
أطراف أخرى ذات علاقة	3,722,306	1,066,921

4. حصة مالك العقار من العائدات:

البيان	31 مارس 2012 درهم	31 مارس 2011 درهم
حصة مالك العقار من العائدات	2,255,782	927,483

ويقصد بحصة مالك العقار من العائدات ما نسبته (10 – 20 %) من إجمالي إيرادات تأجير الغرف، وهي النسبة المقررة في مذكرة التفاهم التي أبرمتها شركة الفردوس القابضة بدءًا من 1 يوليو 2010 مع شركة جلف أويسس ريالتي، طرف ذو علاقة، لإدارة وتشغيل وصيانة فناء الواحة للشقق الفندقية في بر دبي، إمارة دبي.

5. تعويضات المديرين وكبار موظفي الإدارة على النحو التالي:

البيان	31 مارس 2012 درهم	31 مارس 2011 درهم
تعويضات المديرين	280,000	-

رابعاً: مدقق الحسابات الخارجي:

أ. **<u>نبذة عن مدقق الحسابات الخارجي:</u>**

إرنست ويونغ Young & Ernst أو (Y&E) هي إحدى أكبر الشركات المهنية في العالم، وتتكون من مجموعة من الشركات الأعضاء ومقرها الرئيسي العالمي في لندن في بريطانيا.

تأسست شركة إرنست ويونغ في سنة 1989، من خلال اندماج شركة إرنست آند ويني والتي كانت رقم 4 على مستوى العالم مع شركة آرثر يونغ والتي كانت الشركة رقم 5 على مستوى العالم.

تقدم الشركة خدمات عالمية في أربعة مجالات رئيسية هي: تدقيق الحسابات وخدمات الضرائب والصفقات والاستشارات بأنواعها. حيث تساعد عملاءها من خلال هذه الخدمات في الحفاظ على ثقة المستثمرين، وإدارة المخاطر، وتعزيز النمو، وتحقيق الأهداف الاستراتيجية، من خلال موظفين متخصصين على مستوى العالم يقدرون بنحو 135,000 متخصص.

وقد قامت شركة إرنست ويونغ بافتتاح مكاتبها في دولة الإمارات العربية المتحدة في عام 1966، وعززت الشركة مكانتها في الدولة بشكل ملحوظ.

ولقد نما حجم أعمال مكتب الشركة في مدينة دبي إلى أكثر من الضعف في الحجم على مدى العامين الماضيين، من خلال موظفيها الذين يقدر عددهم الآن 565 من المختصين ذوي الخبرة والمؤهلات العالية، يشرف عليهم 12 شريكاً مقيمًا.

ب. **<u>أتعاب مدقق الحسابات الخارجي:</u>**

1. قررت الجمعية العمومية العادية في اجتماعها الذي انعقد بتاريخ 2011/07/27 على إعادة تعيين السادة إرنست ويونغ مراجعين (مدقق خارجي) لحسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 وتحديد أتعابهم للتقرير السنوي بمبلغ -/50,000 درهم، كما قام مجلس الإدارة بالاتفاق مع مدقق الحسابات على أن تكون أتعابه فيما يتعلق بالبيانات المالية الفصلية (غير المدققة) مبلغ -/17,500 درهم عن كل فصل (أي -/52,500 درهم للبيانات الفصلية الخاصة بالربع الأول والثاني والثالث)، ليكون الإجمالي العام لأتعاب مدقق الحسابات مبلغ -/102,500 درهم.
2. اقتصرت مهمة السادة إرنست ويونغ مدقق الحسابات الخارجي على مراجعة حسابات الشركة وإصدار البيانات المالية الفصلية والسنوية للسنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012، ولم يتم التعاقد معه على أية خدمات أخرى.

3. تم التعاقد مع السادة ديلويت أند توتش لتقديم خدمات تسجيل شركة مملوكة لشركة الفردوس القابضة (ش.م.ع) في المنطقة الحرة لجبل علي (JAFZA) وذلك بتاريخ 2012/03/11 وتحديد أتعابهم بمبلغ 22,000/- درهم.

خامساً: لجنة التدقيق:

أ. <u>أسماء أعضاء لجنة التدقيق، وبيان اختصاصاتها والمهام الموكلة إليها:</u>

قام مجلس الإدارة (المنتخب في الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة الفردوس القابضة التي انعقدت بتاريخ 2011/07/27) باتخاذ القرار التالي في اجتماعه الأول الذي انعقد بتاريخ 2011/08/14:

1. تشكيل لجنة التدقيق بما يتوافق وضوابط الحوكمة، بحيث تتكون هذه اللجنة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين فقط، وغالبيتهم من الأعضاء المستقلين، وهم السادة التالية أسماؤهم:

1. السيد / عادل أحمد خليفة الفلاسي	غير تنفيذي، مستقل	رئيساً
2. الدكتور صالح جميل ملائكة	غير تنفيذي، غير مستقل	عضواً
3. السيدة / لبنى قاسم محمد بستكي	غير تنفيذي، مستقل	عضواً

2. تسمية الدكتور صالح جميل ملائكة العضو الخبير في الشؤون المالية والمحاسبية، نظراً لتخصصه في الاقتصاد وخبرته العميقة في الشؤون المالية والمحاسبية.

3. تكون مهمة هذه اللجنة وفق ما ورد في المادة (9) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، حيث تتولى المهام والواجبات التالية :-

أ. وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي ، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها .

ب. متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقا لمعايير التدقيق المعتمدة.

ج. مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة وبعد إقفال الحسابات في أي ربع سنوي ، وعليه التركيز بشكل خاص على ما يلي :

1) أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية .

2) إبراز النواحي الخاضعة لتقدير مجلس الإدارة .

3) التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق .

4) افتراض استمرارية عمل الشركة .

الفردوس القابضة ش.م.ع
Al Firdous Holding P.J.S.C
UAE

5) التقيد بالمعايير المحاسبية التي تقررها الهيئة .

6) التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

د. التنسيق مع مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الشركة في سبيل أداء مهامها ، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدققي حسابات الشركة مرة على الأقل في السنة .

هـ. النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات وعليها إيفاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدققي الحسابات .

و. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة .

ز. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.

ح. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة الإدارة .

ط. التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدققي حسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز .

ي. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة .

ك. مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليه .

ل. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي .

م. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات .

ن. مراقبة مدى تقيد الشركة بقواعد السلوك المهني .

س. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.

ع. تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند .

ف. النظر في أية مواضيع أخرى يحددها مجلس الإدارة .

ب. <u>اجتماعات لجنة التدقيق:</u>

عقدت لجنة التدقيق 4 اجتماعات (بعد تشكيلها بتاريخ 2011/08/14) خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 وذلك حسب التالي:

1. 2011/11/02
2. 2012/02/09
3. 2012/06/10
4. 2012/06/27

وكان عدد مرات الحضور الشخصي لجميع الأعضاء حسب التالي:

م	اسم العضو	المنصب في اللجنة	عدد مرات حضور الاجتماعات
1	السيد / عادل أحمد خليفة محمد الفلاسي	رئيس اللجنة	4
2	الدكتور صالح جميل ملائكة	عضو – الخبير المالي	4
3	السيدة / لبنى قاسم محمد يوسف بستكي	عضو	3

وكان تغيب بعض الأعضاء بأعذار قبلها المجلس.

سادساً: لجنة الترشيحات والمكافآت:

أ. **أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت، وبيان اختصاصاتها والمهام الموكلة إليها:**

قام مجلس الإدارة (المنتخب في الجمعية العمومية العادية لمساهمي شركة الفردوس القابضة التي انعقدت بتاريخ 2011/07/27) باتخاذ القرار التالي في اجتماعه الأول الذي انعقد بتاريخ 2011/08/14:

1. تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت من السادة التالية أسماؤهم:

1. السيد / سعيد خليفة الرميثي	غير تنفيذي، مستقل	رئيساً
2. الشيخ محمد بن صقر القاسمي	غير تنفيذي، غير مستقل	عضواً
3. السيد / عادل أحمد خليفة الفلاسي	غير تنفيذي، مستقل	عضواً

2. تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت مهامها بشكل رئيسي وذلك حسب المادة (6) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، على النحو التالي:

أ. التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.

ب. إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها، ومراجعتها بشكل سنوي، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا الممنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتتناسب وأداء الشركة.

ج. تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.

د. إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها ومراجعتها بشكل سنوي.

الفردوس القابضة ش.م.ع
Al Firdous Holding P.J.S.C
25233 Dubai UAE

هـ. تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق والقوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام قرارات هيئة الأوراق المالية والسلع المتعلقة بهذا الشأن.

ب. <u>اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت:</u>

عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت (بعد تشكيلها بتاريخ 2011/08/14) اجتماعاً واحداً خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 وذلك بتاريخ 2012/06/10.

وقد حضر جميع الأعضاء هذا الاجتماع.

سابعاً: نظام الرقابة الداخلية:

أ. <u>إقرار من المجلس بمسؤوليته عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة وعن مراجعته وفعاليته:</u>

1. عملاً بالمادة (8) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، أنشأ المجلس إدارة الرقابة الداخلية بهدف تقديم المشورة المستقلة الموضوعية والموثوقة، وضمان إعداد وإدارة بيئة رقابة داخلية تساعد مجلس الإدارة ولجنة التدقيق في تأدية مهامهم وواجباتهم.
2. يقر مجلس الإدارة بمسؤوليته عن عمل إدارة الرقابة الداخلية وتطبيقها لنظام الرقابة الداخلية ومراجعاتها الدورية ومدى فعاليتها لدرء المخاطر وحماية حقوق المساهمين وأصول الشركة.

ب. <u>بيان آلية عمل إدارة الرقابة الداخلية في الشركة، واسم مدير الإدارة ومؤهلاته:</u>

1. قرر مجلس الإدارة في اجتماعه الذي انعقد بتاريخ 2010/05/24 تشكيل إدارة الرقابة الداخلية تتبع لمجلس الإدارة مباشرة وتتمتع بالاستقلال الكافي لأداء مهامها.
2. تكون مهمة هذه الإدارة وفق ما ورد في المادة (8) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، وذلك حسب التالي:

أ. إعداد نظام بالتنسيق مع مجلس الإدارة لتقييم وسائل وإجراءات المخاطر في الشركة وتطبيق قواعد الحوكمة فيها على نحو سليم والتحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والتي تنظم عملها والسياسات والاجراءات الداخلية ومراجعة البيانات المالية التي تعرض على الإدارة العليا بالشركة والتي تستخدم في إعداد القوائم المالية.

ب. يكون لإدارة الرقابة الداخلية في الشركة الاستقلال الكافي في أداءها لمهامها وتتبع مجلس الإدارة مباشرة. بحيث يكون لمدير الإدارة الصلاحيات اللازمة التي تمكنه من القيام بعمله على أكمل وجه.

ج. يتولى مدير إدارة الرقابة الداخلية بالإضافه لوظيفته وظيفة مهمة ضابط الامتثال للتحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بالقوانين والأنظمة والقرارات واللوائح الصادرة ، ويتبع في أداءه لمهام عمله مجلس الإدارة مباشرة.

د. يكون تعيين وتجديد وعزل مدير إدارة الرقابة الداخلية وتحديد معاملته المالية بقرار من مجلس الإدارة بشرط موافقة لجنة التدقيق.

ه. يقدم مدير إدارة الرقابة الداخلية تقريراً سنوياً إلى مجلس الإدارة وإلى لجنة التدقيق عن مدى التزام الشركة بأحكام القانون والقواعد المنظمة لنشاطها وكذلك عن مدى التزامها بقواعد الحوكمة.

و. كما تتولى الإدارة وضع نظم وإجراءات الرقابة الداخلية بناء على تصور ودراسة للمخاطر التي تواجه الشركة على أن يستعان في ذلك بآراء وتقارير مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات ومديري الشركة وان يتم تحديد متابعة وتقييم المخاطر بشكل دوري.

3. يترأس هذه الإدارة السيد / سيد افتخار علي، والذي يتمتع بالمؤهلات التالية:

أ. حاصل على درجة البكالوريوس في التجارة من كلية إدارة الأعمال، جامعة كراتشي، باكستان، سنة 1967.

ب. حاصل على الاعتماد (ACA) سنة 1972.

ج. حاصل على الاعتماد (FCA) سنة 1982.

د. حضر عدة برامج تدريبية في التدقيق وإدارة المخاطر والإدارة المالية وغيرها الكثير.

ج. <u>كيفية تعامل إدارة الرقابة الداخلية مع أية مشاكل كبيرة بالشركة أو تلك التي تم الإفصاح عنها في التقارير والحسابات السنوية:</u>

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بأداء عملها وفق ما ورد في المادة (8) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، وفي حال وجود أية مشاكل كبيرة بالشركة فإنها تقوم برفع تقريرها إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة مع وضع التوصيات اللازمة لحل هذه المشكلات.

ثامناً: تفاصيل المخالفات المرتكبة خلال السنة المالية وبيان أسبابها، وكيفية معالجتها وتجنب تكرارها مستقبلاً (إن وجدت):

لم يتم ارتكاب أية مخالفات خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012.

تاسعًا: مساهمة الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012 في تنمية المجتمع المحلي والحفاظ على البيئة:

1. تضع الشركة السياسات والإجراءات الخاصة للمساهمة في تنمية المجتمع المحلي والحفاظ على البيئة.
2. تلتزم الشركة بكافة النظم والقواعد المتصلة بالمحافظة على البيئة وتجنب مصادر تلويثها بأي شكل من الأشكال، من خلال حث الموظفين على الاستخدام الأمثل للأجهزة والأدوات والأوراق، للحدّ من ظاهرة

الهدر والقضاء عليها، وتشجيع الموظفين على استخدام الأساليب الحديثة في التخزين وحفظ المعلومات.

3. التزمت الشركة بتوفير وسائل إطفاء الحرائق وأدوات الإسعاف الأولية بمكاتبها والمباني التي تديرها.

عاشرًا: معلومات عامة:

أ. **بيان بسعر سهم الشركة في السوق (أعلى وأدنى سعر) في نهاية كل شهر خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012:**

لقد تم تعليق إدراج أسهم شركة الفردوس القابضة لدى سوق دبي المالي تنفيذًا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (25) لسنة 2011 وذلك قبل جلسة تداول يوم الثلاثاء 14 يونيو 2011 وحتى الآن، وتجدون أدناه في الجدول سعر سهم الشركة في السوق (أعلى وأدنى سعر) للفترة من 01 إبريل 2011 وحتى 13 يونيو 2011:

Month	Low Price/AED أدنى سعر/درهم	High Price/AED أعلى سعر/درهم	الشهر
April 2011	0.545	0.800	إبريل 2011
May 2011	0.541	0.790	مايو 2011
13 Jun 2011	0.660	0.728	13 يونيو 2011

ب. **بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام ومؤشر القطاع الذي تنتمي إليه الشركة:**

Month	DFM G. Index/Point مؤشر سوق دبي المالي/نقطة			SERVICES Sector/Point مؤشر قطاع الخدمات/نقطة			Al Firdous/AED سهم الشركة/درهم			الشهر
	الإغلاق السابق Previous Close	الإغلاق الحالي Current Close	الفرق% Change %	الإغلاق السابق Previous Close	الإغلاق الحالي Current Close	الفرق% Change %	الإغلاق السابق Previous Close	الإغلاق الحالي Current Close	الفرق% Change %	
Apr-11	1,556.04	1,634.13	5.019%	412.06	520.49	26.314%	0.759	0.64	-15.679%	إبريل - 11
May-11	1,634.13	1,559.92	-4.541%	520.49	426.51	-18.056%	0.64	0.76	18.750%	مايو - 11
Jun-11	1,559.92	1,516.93	-2.756%	426.51	372.30	12.710%	0.76	0.70	-0.060%	يونيو – 11
Jul-11	1,516.93	1,517.58	0.043%	372.30	354.22	-4.856%	0.70	0.70	0.000%	يوليو – 11
Aug-11	1,517.58	1,492.44	-1.657%	354.22	287.35	-18.878%	0.70	0.70	0.000%	أغسطس – 11
Sep-11	1,492.44	1,431.71	-4.069%	287.35	233.14	-18.866%	0.70	0.70	0.000%	سبتمبر – 11
Oct-11	1,431.71	1,408.06	-1.652%	233.14	241.09	3.410%	0.70	0.70	0.000%	أكتوبر – 11
Nov-11	1,408.06	1,378.94	-2.068%	241.09	221.21	-8.246%	0.70	0.70	0.000%	نوفمبر – 11
Dec-11	1,378.94	1,353.39	-1.853%	221.21	179.28	-18.955%	0.70	0.70	0.000%	ديسمبر – 11
Jan-12	1,353.39	1,435.72	6.083%	179.28	196.27	9.477%	0.70	0.70	0.000%	يناير – 12
Feb-12	1,435.72	1,730.43	20.527%	196.27	509.65	159.668%	0.70	0.70	0.000%	فبراير – 12
Mar-12	1,730.43	1,648.87	-4.713%	509.65	563.87	10.639%	0.70	0.70	0.000%	مارس - 12

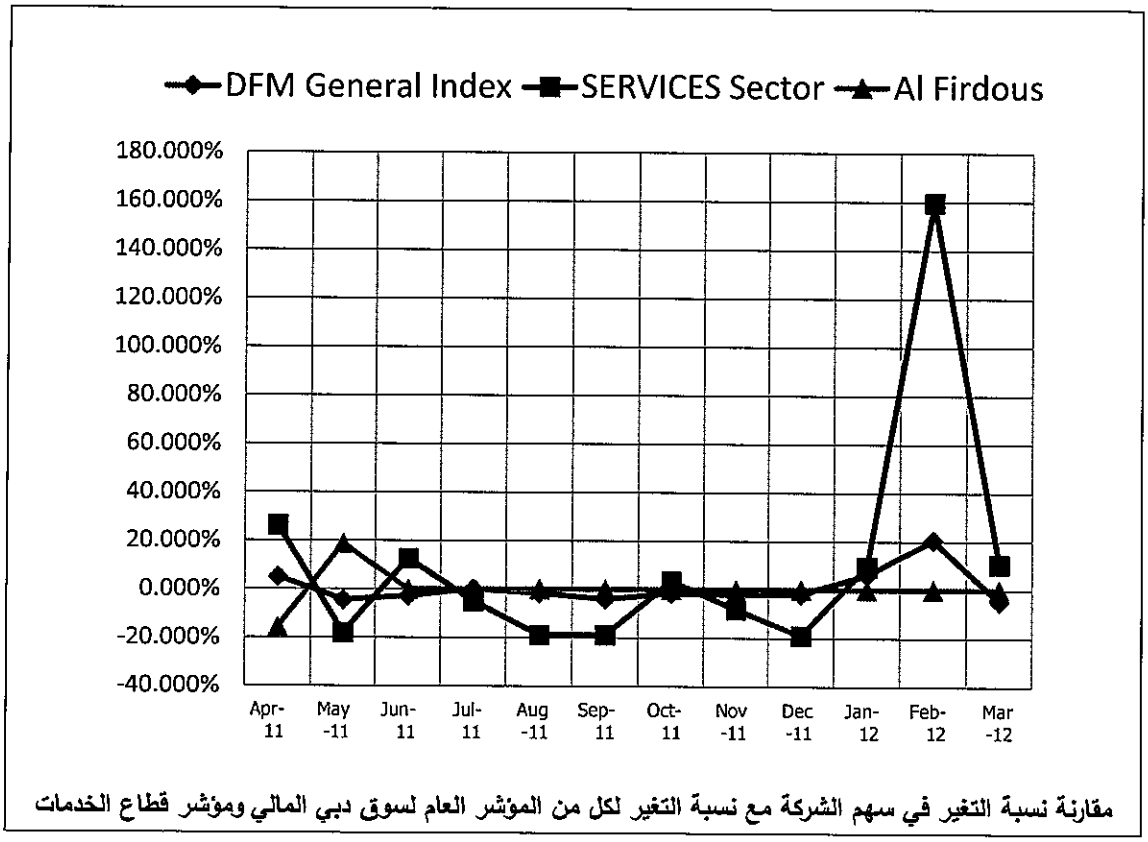

مقارنة نسبة التغير في سهم الشركة مع نسبة التغير لكل من المؤشر العام لسوق دبي المالي ومؤشر قطاع الخدمات

ج. بيان بتوزيع ملكية المساهمين كما في 31 مارس 2012 (أفراد، شركات، حكومات):

البيان	أفراد			شركات			حكومات			الإجمالي		
	مساهم	سهم	%	مساهم	سهم	%	مساهم	سهم	%	مساهم	سهم	%
محلي	65,923	79,604,614	13.267%	22	475,072,993	79.179%	-	-	0%	65,945	554,677,607	92.446%
خليجي	17	22,276,950	3.713%	4	31,500	0.005%	-	-	0%	21	22,308,450	3.718%
عربي	33	22,740,494	3.790%	-	-	0.000%	-	-	0%	33	22,740,494	3.790%
أجنبي	24	238,449	0.040%	1	35,000	0.006%	-	-	0%	25	273,449	0.046%
الإجمالي	65,997	124,860,507	20.810%	27	475,139,493	79.190%	-	-	0%	66,024	600,000,000	100 %

د. بيان بالمساهمين الذين يملكون 5 % أو أكثر من رأس مال الشركة:

م	المساهم	النسبة المئوية
1	واحه الهير للتجاره العامه (ش ذ م م)	30.49 %
2	عين القابضه ش .ذ.م.م	14.32 %
3	دبا القابضه ش .ذ.م.م	8.46 %
4	الوجناء القابضه ش .ذ.م.م	8.46 %
5	الفردوس لخدمات اداره المنشات ش ذ م م	5.78 %
6	اجياد لخدمات اداره المنشآت ش .ذ.م.م	5.70 %
7	جبل القلعه لخدمات ادارةالمنشآت ش .ذ.م.م	5.70 %

هـ. بيان بالأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2012:

الحدث الجوهري الوحيد هو قيام هيئة الأوراق المالية والسلع بتاريخ 2011/06/13 بتعليق إدراج أسهم شركة الفردوس القابضة لدى سوق دبي المالي تنفيذًا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (25) لسنة 2011 واستناداً لحكم المادة (2/20/ز) من النظام الخاص بإدراج الأوراق المالية والسلع وحكم المادة (6/14) من النظام الخاص بالإفصاح والشفافية، وذلك لقيام الشركة ببيع الجزء الأعظم من موجوداتها، وذلك قبل جلسة تداول يوم الثلاثاء 14 يونيو 2011 ولحين إشعار آخر.

و. إتاحة تقرير الحوكمة ونشره:

إن هذا التقرير سيكون متاحاً ومنشوراً لكافة مساهمي الشركة قبل موعد عقد الجمعية العمومية بوقت كاف، عبر شبكة المعلومات (الإنترنت) من خلال موقع هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق دبي للأوراق المالية وموقع الشركة الرسمي (www.alfirdousholdings.info) مما يجعل المعلومات والبيانات التي تهم المساهمين وأصحاب المصالح والمستثمرين في متناول الجميع بما يعزز متطلبات الحوكمة.

الفـردوس القـابـضـــة ش.م.ع.
Al Firdous Holding P.J.S.C
ص.ب: ٢٥٢٣٣ دبي، ا.ع.م P.O.Box:25233 Dubai,UAE